

قرارات

وزارة التجارة والصناعة

قرار رقم ٤٠٢ لسنة ٢٠١٨

وزير التجارة والصناعة

- بعد الاطلاع على القانون رقم ٢ لسنة ١٩٥٧ فى شأن التوحيد القياسى ؛
وعلى القانون رقم ٢١ لسنة ١٩٥٨ فى شأن تنظيم الصناعة وتشجيعها وتعديلاته ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٩٢ لسنة ١٩٧٩ بتنظيم الهيئة المصرية العامة
للتوحيد القياسى وجودة الإنتاج ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٨٣ لسنة ٢٠٠٥ بتعديل مسمى الهيئة المصرية العامة
للتوحيد القياسى وجودة الإنتاج ليكون مسميها الهيئة المصرية العامة
للمواصفات والجودة ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٢٠ لسنة ٢٠٠٥ بتنظيم الوزارة ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٧٩ لسنة ٢٠١٥ بتشكيل الوزارة وتعديلاته ؛
وعلى القرار الوزارى رقم ١٧٩ لسنة ١٩٩٦ بشأن الإلزام بالإنتاج طبقاً للمواصفات
القياسية المصرية ؛
وعلى القرار الوزارى رقم ٤٢٣ لسنة ٢٠٠٥ بشأن الإلزام بالإنتاج طبقاً للمواصفات
والقرارات المكمله له ؛
وعلى محضر اجتماع مجلس إدارة الهيئة المصرية العامة للمواصفات والجودة
رقم (٣٢٠) المنعقد بتاريخ ٢٩/٣/٢٠١٨ ؛

قـرر:**(مادة أولى)**

يلتزم المنتجون والمستوردون للسلع الهندسية والكيمياوية والمقاييس المدرجة بهذا القرار بالإنتاج طبقاً للمواصفات القياسية المصرية ، وهى :

م	رقم المواصفة	اسم المواصفة
١	٨١٥٤	وضع المعايير البيئية لإجازة منتجات الأدوات الصحية .
٢	١-٩٥٨	المواسير الخرسانية المسلحة بدون ضغوط داخلية . الجزء الأول : الاشتراطات العامة .
٣	٤٩٠٠	المنظفات الصناعية غير السائلة (مساحيق الغسيل) .
٤	٨١٦٥	أدوات الكتابة والتحديد (التلوين) خصائص أغشية الأقلام لتقليل خطر الاختناق .
٥	٨١٧٦	ممارسة مهنة صيانة وإصلاح أجهزة التبريد والتكييف .
٦	٨١٧٧	ممارسة مهنة خراط معادن .
٧	٨١٧٨	ممارسة مهنة لحام .

(مادة ثانية)

يمنح المنتجون والمستوردون مهلة مقدارها اثنى عشر شهراً بالنسبة للبند رقم (٣) والمدرج بهذا القرار ومهلة ستة أشهر لباقي البنود من تاريخ العمل بهذا القرار لتوفيق أوضاعهم وفقاً لأحكامه .

(مادة ثالثة)

ترفع المواصفات الواردة بالجدول التالى من القرارات الوزارية الملزمة لها :

م	رقم المواصفة	اسم المواصفة
١	٦٠٦٤	اختبار إطارات الموتوسيكلات .
٢	١-٢٣٤	الطرق القياسية لاختبارات طلاء المينا . ج ١ : اختبار طرق اختبار المساحات المطلية بالمينا من الأدوات .

رقم المواصفة	اسم المواصفة	م
٢-٢٣٤	الطرق القياسية لاختبارات طلاء المينا . ج٢ : إنتاج عينات الاختبار من ألواح الصلب .	٣
٣-٢٣٤	الطرق القياسية لاختبارات طلاء المينا . ج٣ : إنتاج عينات الاختبار من الحديد الزهر .	٤
٤-٢٣٤	الطرق القياسية لاختبارات طلاء المينا . ج٤ : إنتاج عينات الاختبار من الألومنيوم .	٥
١-٥٠٤٩	مركبات الطرق - نظم وقود الغاز الطبيعي المضغوط . ج١ : متطلبات الأمان .	٦

(مادة رابعة)

يُنشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر في ٢٠١٨/٥/٩

وزير التجارة والصناعة

مهندس / طارق قابيل